

## هل يجوز للحائض الطواف إذا خافت فوات رفقتها؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل يجوز لطالب العلم ان يفتوى شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في جواز طواف المرأة الحائض عند الضرورة اذا خشيت رفقتها مع ان حديث المسألة وهي احابستنا هي صحيح في ذلك. يا اخوان فتوى شيخ الاسلام في رحمه الله في وقت - [00:00:00](#)

من غير وقتنا في وقت كان السفر على على الابل او على السفن في البحر يأخذ اشهر وفيها اخطار في اخطار في الطريق وفي هلاك

اما في وقتنا لما تسهلت المواصلات بالطائرات وبالمراكب السريعة - [00:00:20](#)

تغير الوقت فبامكانها انها تذهب مع ولديها واذا طهرت ترجع وسائل النقل سريعة الان ما هي الا ساعات او يوم او اقل من ذلك وتؤدي

نسكها. اختلف الوقت عن وقت شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:00:43](#)

نعم مع ان قول شيخ الاسلام فيه نظر حتى في وقته فيه نظر لكن هو يقول اضطررت الضرورة الى هذا الان ما في ضرورة الان ما في

ضرورة. نعم - [00:01:02](#)